

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 512 لسنة 1989 بتحديد اعادة
موظف

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 5
السنة الثامنة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (512) لسنة 1989 م

بتجديد اعارة موظف

اللجنة الشعبية العامة ،،،

بعد الاطلاع على القانون رقم 55 لسنة 76م بشأن الخدمة المدنية ،
وعلى القانون رقم 15 لسنة 1981 م بشأن نظام المرتبات للعاملين الوطنيين
بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ،

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (94) لسنة 87 بشأن اعارة
موظف ،

وعلى كتاب امين اللجنة الشعبية العامة للخزانة المؤرخ فى 5 شـوال
1398 و٠ و الموافق 1989/5/10 م ،

وبناء على كتاب المكتب الشعبى للاتصال الخارجى والتعاون الدولى
المؤرخ فى 1989/6/19 م .

قررت

مادة (1)

تجدد اعارة الاخ/سالم خليفة العزابى الموظف بامانة الخزانة لشغل وظيفة
المندوب الدائم للجماهيرية العظمى لدى مجلس التعاون الجدركى ببيروكسل وذلك
لمدة سنتين ، تحتسب من تاريخ انتهاء اعارته السابقة .

مادة (2)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

اللجنة الشعبية العامة

صدر فى 1 ذو الحجة 1398 و٠ و
الموافق 1989/7/4 م